

Distr.: General
3 May 2002
Arabic
Original: English

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة
الدورة السابعة والعشرون
٢١-٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٢

جدول الأعمال المؤقت*

- ١ - افتتاح الدورة.
- ٢ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- ٣ - تقرير الرئيسة عن الأنشطة المضطلع بها بين الدورتين السادسة والعشرين والسابعة والعشرين للجنة.
- ٤ - النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
- ٥ - تنفيذ المادة ٢١ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
- ٦ - سبل ووسائل التعجيل بإنجاز أعمال اللجنة.
- ٧ - جدول الأعمال المؤقت للدورة الاستثنائية وللدورة الثامنة والعشرين.
- ٨ - اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها السابعة والعشرين.

* قدمت هذه الوثيقة متأخرة إلى خدمات المؤتمرات بدون التفسير المطلوب بموجب الفقرة ٨ من قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٥٣ بء، الذي قررت الجمعية بموجبه أنه إذا تأخر تقديم تقرير ما، ينبغي ذكر السبب في حاشية للوثيقة.

الشروح البند ١ - افتتاح الدورة

سوف تفتتح ممثلة الأمين العام الدورة السابعة والعشرين للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة.

البند ٢ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

تنص المادة ٩ من النظام الداخلي على أن تقر اللجنة جدول الأعمال في بداية اجتماعاتها. وتقضي المادة ٧ من النظام الداخلي بأن يعد الأمين العام، بالتشاور مع الرئيسة، جدول الأعمال المؤقت لكل دورة، وفقا للأحكام ذات الصلة من المواد ١٧ إلى ٢٢ من الاتفاقية.

وقد اعتمدت اللجنة، في دورتها السادسة والعشرين، جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والعشرين.

الوثائق

جدول الأعمال المؤقت (CEDAW/C/2002/II/1)

البند ٣ - تقرير الرئيسة عن الأنشطة المضطلع بها بين الدورتين السادسة والعشرين والسابعة والعشرين للجنة

في إطار هذا البند، ستطلع الرئيسة للجنة على الأنشطة والأحداث التي جرت منذ انعقاد الدورة السابقة والتي لها تأثير على أعمال اللجنة.

البند ٤ - النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

تنص المادة ١٨ من الاتفاقية على أن تتعهد الدول الأطراف في الاتفاقية بأن تقدم إلى الأمين العام تقريرا، عما اتخذته من تدابير تشريعية وقضائية وإدارية وغيرها من أجل إنفاذ أحكام الاتفاقية وعما تم إحرازه من تقدم في ذلك الصدد، كيما تنظر اللجنة في هذا التقرير. ويتعين تقديم هذه التقارير في غضون سنة واحدة من بدء نفاذ الاتفاقية بالنسبة للدولة المعنية، وبعد ذلك كل أربع سنوات على الأقل، وكذلك كلما طلبت اللجنة ذلك.

وفي الدورة السادسة والعشرين، وضعت اللجنة في اعتبارها المعايير المتمثلة في إعطاء الأفضلية للدول الأطراف التي لم تقدم تقاريرها لفترة طويلة وضرورة إعطاء الأولوية للتقارير الأولية، واستصواب تحقيق التوازن بين التقارير من حيث العامل الجغرافي وغيره من العوامل، وقررت أن تدعو ثماني دول أطراف إلى تقديم تقاريرها. ووافقت ثماني دول أطراف على هذا الطلب.

وستعرض على اللجنة، في دورتها السابعة والعشرين، التقارير التالية: التقرير الأولي والتقرير الدوري الثاني المجمعان لسورينام (CEDAW/C/SUR/1-2)، والتقرير الأولي والتقارير الدورية الثاني والثالث والرابع المجمعّة لسانت كيتس ونيفيس (CEDAW/C/KNA/1-4)، والتقرير الأولي والتقارير الدورية الثاني والثالث والرابع والخامس المجمعّة لجمهورية الكونغو (CEDAW/C/COG/1-5)، والتقريران الدوريان الثالث والرابع المجمعان لبليجيكا (CEDAW/C/BEL/3-4)، والتقريران الدوريان الثالث والرابع المجمعان لتونس (CEDAW/C/TUN/3-4)، والتقريران الدوريان الثالث والرابع المجمعان لزامبيا (CEDAW/C/ZAM/3-4)، والتقريران الدوريان الرابع والخامس المجمعان لأوكرانيا (CEDAW/C/UKR/4-5) و CEDAW/C/UKR/4-5/Corr.1 والتقريران الدوريان الرابع والخامس المجمعان للدانمرك (CEDAW/C/DEN/4)، و CEDAW/C/DEN/5 و CEDAW/C/DEN/5/Corr.1 و CEDAW/C/DEN/5/Add.1).

وتنص المادة ٥١ من النظام الداخلي على أن يحضر ممثلو الدولة الطرف جلسات اللجنة التي يجري فيها بحث تقرير تلك الدولة وأن يشتركوا في المناقشات ويحيبوا على الأسئلة المتعلقة بالتقارير. وقد أخطر الأمين العام الدول الأطراف المعنية بالتواريخ المبدئية لنظر اللجنة في تقاريرها في دورتها السابعة والعشرين.

وتنص المادة ٤٩ من النظام الداخلي على أن يخاطر الأمين العام للجنة في كل دورة بعدم تسلّم أي تقرير مطلوب من دولة طرف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية. كما يقدم الأمين العام إلى اللجنة قائمة بالتقارير التي قدمتها الدول الأطراف في الاتفاقية ولم تنظر اللجنة فيها بعد. وسيعرض على اللجنة، في دورتها السابعة والعشرين، تقرير الأمين العام عن الحالة فيما يتعلق بتقديم التقارير من جانب الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية (CEDAW/C/2002/II/2).

وقبل كل دورة يجتمع فريق عامل لما قبل الدورة لإعداد قائمة بالقضايا والمسائل المتصلة بالتقارير الدورية، وتقدمها إلى ممثلي الدول الأطراف قبل

على أن تدرج تلك المقترحات والتوصيات العامة في تقرير اللجنة، مشفوعة بتعليقات الدول الأطراف، إن وجدت.

وفي إطار هذا البند من جدول الأعمال تتيح اللجنة فرصا لاختصاصيين من الوكالات المتخصصة وغيرها من هيئات الأمم المتحدة كي يقدموا إلى اللجنة في جلساتها العامة معلومات تتعلق بمواد محددة من الاتفاقية أو بمواضيع يجري بحثها لإصدار توصيات واقتراحات عامة.

وتنص المادة ٢٢ من الاتفاقية على أنه يحق للوكالات المتخصصة أن تكون ممثلة أثناء النظر في تنفيذ ما يندرج في نطاق أنشطتها من أحكام الاتفاقية، ويجوز للجنة أن تدعو الوكالات المتخصصة إلى تقديم تقارير عن تنفيذ الاتفاقية في تلك المجالات. وستعرض على اللجنة، في دورتها السابعة والعشرين، مذكرة من الأمين العام بشأن تقارير الوكالات المتخصصة عن ذلك الموضوع (CEDAW/C/2002/II/3 وإضافاتها).

الوثائق

مذكرة من الأمين العام عن تقارير الوكالات المتخصصة بشأن تنفيذ الاتفاقية في المجالات التي تقع في نطاق أنشطتها (CEDAW/C/2002/II/3)

تقرير منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (CEDAW/C/2002/II/3/Add.1)

تقرير منظمة الصحة العالمية (CEDAW/C/2002/II/3/Add.2)

تقرير منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (CEDAW/C/2002/II/3/Add.3)

تقرير منظمة العمل الدولية (CEDAW/C/2002/II/3/Add.4)

البند ٦ - سبل ووسائل التعجيل بإنجاز أعمال اللجنة

تعد الأمانة العامة في كل دورة تقريرا عن سبل ووسائل تحسين أعمال اللجنة، باعتباره وثيقة من وثائق ما قبل الدورة، ويتضمن التقرير معلومات تقدمها الأمانة العامة أو تعليقات يُبديها أعضاء اللجنة أو تطورات حدثت في مجالات أخرى من نظام حقوق الإنسان (CEDAW/C/2002/II/4).

وفي إطار هذا البند، ستنتظر اللجنة أيضا في تقرير الفريق العامل المعني بالبروتوكول الاختياري.

الوثائق

تقرير الأمانة العامة عن سبل ووسائل التعجيل بإنجاز أعمال اللجنة
(CEADW/C/2002/II/4)

تقرير الفريق العامل المعني بالبروتوكول الاختياري (CEADW/C/2002/II/CRP.4)

البند ٧ - جدول الأعمال المؤقت للدورة الاستثنائية والدورة الثامنة والعشرين

في نهاية كل دورة، تقر اللجنة مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة التالية.

وفي القرار ٢٢٩/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، قررت الجمعية العامة أن تأذن للجنة بعقد دورة استثنائية لمدة ثلاثة أسابيع في عام ٢٠٠٢، تكرس بأكملها للنظر في تقارير الدول الأطراف، وذلك لخفض عدد التقارير المتراكمة.

الوثائق

مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الاستثنائية للجنة

مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والعشرين للجنة

البند ٨ - اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها السابعة والعشرين

تنظيم الأعمال المقترح

التاريخ/الوقت	بند جدول الأعمال	الوثائق/البرنامج
الاثنين، ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٢		
الجلسة ٥٥٠		
الساعة ١٠/٠٠	البند ١	افتتاح الدورة
	البند ٢	إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
	البند ٣	تقرير الرئيسة عن الأنشطة المضطع بها بين الدورتين السادسة والعشرين والسابعة والعشرين للجنة
	البند ٥	تنفيذ المادة ٢١ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة: بيان استهلاكي
	البند ٦	سبل ووسائل التعجيل بإنجاز أعمال اللجنة: بيان استهلاكي
الساعة ١٣/٠٠ - ١١/٣٠		جلسة غير رسمية مع هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة (جلسة مغلقة)
الساعة ١٦/٤٥ - ١٥/٠٠		جلسة غير رسمية مع المقررين الخاصين (جلسة مغلقة)
الساعة ١٨/٠٠ - ١٦/٤٥		جلسة غير رسمية مع المنظمات غير الحكومية
الثلاثاء، ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٢		
الجلسة ٥٥١		
الساعة ١٠/٣٠ - ١٠/٠٠	البند ٤	النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية
		زامبيا، التقريران الدوريان الثالث والرابع المجمعان (CEDAW/C/ZAM/3-4) عرض من ممثل الدولة الطرف
الساعة ١٣/٠٠ - ١٠/٣٠		أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
الجلسة ٥٥٢		
الساعة ١٧/٠٠ - ١٥/٠٠	البند ٤	زامبيا (تابع)
	البندان ٥ و ٦	الفريق العامل الجامع
الأربعاء، ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٢		
الجلسة ٥٥٣		
الساعة ١٠/٣٠ - ١٠/٠٠	البند ٤	سانت كيتس ونيفيس، التقرير الأولي والتقارير الدورية الثاني والثالث والرابع المجمعة (CE-DAW/C/KNA/1-4)
الساعة ١١/١٥ - ١٠/٣٠		عرض من ممثل الدولة الطرف
الساعة ١٣/٠٠ - ١١/١٥		أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة

التاريخ/الوقت	بند جدول الأعمال	الوثائق/البرنامج
الجلسة ٥٥٤		
الساعة ١٥/٠٠ - ١٧/٠٠	البند ٤	سانت كيتس ونيفيس (تابع)
(جلسة مغلقة)	البندان ٥ و ٦	الفريق العامل الجامع
الجلسة ٥٥٥		
الساعة ١٠/٠٠ - ١٠/٣٠	البند ٤	أوكرانيا، التقريران الدوران الرابع والخامس المجمعان CEDAW/C/UKR/4-5 و CEDAW/C/UKR/4-5 (و Corr.1)
الساعة ١٣/٠٠ - ١٠/٣٠		عرض من ممثل الدولة الطرف أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
الجلسة ٥٥٦		
الساعة ١٥/٠٠ - ١٧/٠٠	البند ٤	أوكرانيا (تابع)
(جلسة مغلقة)	البندان ٥ و ٦	الفريق العامل الجامع
الجلسة ٥٥٧		
الساعة ١٠/٠٠ - ١٠/٣٠	البند ٤	سورينام، التقرير الأولي والتقرير الدوري الثاني المجمعان (CEDAW/C/SUR/1-2)
الساعة ١١/١٥ - ١٠/٣٠		عرض من ممثل الدولة الطرف
الساعة ١٣/٠٠ - ١١/١٥		أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
الجلسة ٥٥٨		
الساعة ١٥/٠٠ - ١٧/٠٠	البند ٤	سورينام (تابع)
(جلسة مغلقة)	البندان ٥ و ٦	الفريق العامل الجامع
الجلسة ٥٥٩		
الساعة ١٠/٠٠ - ١٠/٣٠	البند ٤	بلجيكا، التقريران الدوران الثالث والرابع المجمعان (CEDAW/C/BEL/3-4)
الساعة ١٣/٠٠ - ١٠/٣٠		عرض من ممثل الدولة الطرف أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
الجلسة ٥٦٠		
الساعة ١٥/٠٠ - ١٧/٠٠	البند ٤	بلجيكا (تابع)
(جلسة مغلقة)	البندان ٥ و ٦	الفريق العامل الجامع
الجلسة ٥٦١		
الساعة ١٠/٠٠ - ١٠/٣٠	البند ٤	جمهورية الكونغو، التقرير الأولي والتقارير الدورية الثاني والثالث والرابع والخامس لجمهورية الكونغو الديمقراطية (CEDAW/C/COG/1-5)
الساعة ١١/١٥ - ١٠/٣٠		عرض من ممثل الدولة الطرف

التاريخ/الوقت	بنـد جدول الأعمال	الوثائق/البرنامج
الساعة ١١/١٥ - ١٣/٠٠		أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
		الجلسة ٥٦٢
الساعة ١٥/٠٠ - ١٧/٠٠	البند ٤	جمهورية الكونغو (تابع)
	البندان ٥ و ٦	الفريق العامل الجامع
		الأربعاء، ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
		الجلسة ٥٦٣
الساعة ١٠/٠٠ - ١٠/٣٠	البند ٤	الدائمك، التقريران الدوريان الرابع والخامس (CE-Add.1 و CEDAW/C/DEN/5 و DAW/C/DEN/4 و Corr.1)
		عرض من ممثل الدولة الطرف
الساعة ١٠/٣٠ - ١٣/٠٠		أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
		الجلسة ٥٦٤
الساعة ١٥/٠٠ - ١٧/٠٠	البند ٤	الدائمك، (تابع)
	البندان ٥ و ٦	الفريق العامل الجامع
		الخميس، ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
		الجلسة ٥٦٥
الساعة ١٠/٠٠ - ١٢/٣٠	البند ٤	الردود (سانت كيتس ونيفيس)
	البندان ٥ و ٦	الفريق العامل الجامع
		الجلسة ٥٦٦
الساعة ١٥/٠٠ - ١٧/٣٠	البند ٤	الردود (سورينام)
	البندان ٥ و ٦	الفريق العامل الجامع
		الجمعة، ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
		الجلسة ٥٦٧
الساعة ١٠/٠٠ - ١٠/٣٠	البند ٤	تونس، التقريران الدوريان الثالث والرابع الجمعان (CEDAW/C/TUN/3-4)
		عرض من ممثل الدولة الطرف
الساعة ١٠/٣٠ - ١٣/٠٠		أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
		الجلسة ٥٦٨
الساعة ١٥/٠٠ - ١٧/٠٠	البند ٤	تونس (تابع)
	البندان ٥ و ٦	الفريق العامل الجامع
		الاثنين، ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
		الجلسة ٥٦٩
الساعة ١٠/٠٠ - ١٢/٣٠	البند ٤	الردود (الكونغو)
	البند ٤	الفريق العامل الجامع
الساعة ١٥/٠٠ (جلسة مغلقة)	البند ٤	جلسة مع الدول الأطراف في الاتفاقية

التاريخ/الوقت	بند جدول الأعمال	الوثائق/البرنامج
الثلاثاء، ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٢		
الساعة ١٠/٠٠ - ١٣/٠٠ (جلسة مغلقة)	البند ٤	الفريق العامل الجامع
الساعة ١٥/٠٠ (جلسة مغلقة)	البند ٤	الفريق العامل الجامع
الأربعاء، ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٢		
الساعة ١٠/٠٠ - ١٣/٠٠ (جلسة مغلقة)	البند ٤ و ٥ و ٦	الفريق العامل الجامع
الساعة ١٥/٠٠ (جلسة مغلقة)	البند ٤ و ٥ و ٦	الفريق العامل الجامع
الخميس، ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢		
الساعة ١٠/٠٠ - ١٣/٠٠ (جلسة مغلقة)	البند ٤ و ٥ و ٦	الفريق العامل الجامع
الساعة ١٥/٠٠ (جلسة مغلقة)	البند ٤ و ٥ و ٦	الفريق العامل الجامع
الجمعة، ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٢		
الساعة ١٠/٠٠ - ١٣/٠٠ (جلسة مغلقة)	البند ٤ و ٥ و ٦	الفريق العامل الجامع
الجلسة ٥٧٠		
الساعة ١٥/٠٠	البندان ٥ و ٦	اعتماد تقرير اللجنة في إطار البندين ٥ و ٦
	البند ٧	جدول الأعمال المؤقت للدورة الاستثنائية والدورة الثامنة والعشرين
	البند ٨	اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها السابعة والعشرين